

تفسير أبي السعود

الآخرة فقالت قريش وقد استحل محمد الشهر الحرام شهرا يامن فيه الخائف ويبدع في فيه الناس إلى معاشهم فوق رسول الله العير وعظم ذلك على أصحاب السرية وقالوا ما نبرح حتى تنزل توبتنا ورد رسول الله العير والأسارى وعن ابن عباس Bهما لما نزلت أخذ رسول الله الغنيمة والمعنى يسألك الكفار أو المسلمون عن القتال في الشهر الحرام علياًن قوله D . قتال فيه بدل اشتمال من الشهر وتنكيره لما أن سؤالهم كان عن مطلق القتال الواقع في الشهر الحرام لا عن القتال المعهود ولذلك لم يقل يسألونك عن القتال في الشهر الحرام وقرئ عن قتال فيه بتكرير العامل كما في قوله تعالى للذين استضعفوا لمن آمن منهم وقرئ قتل .

قل في جوابهم .

قتال فيه كبير جملة من مبتدأ وخبر محلها النصب بقل وإنما جاز وقوع قتال مبتدأ مع كونه نكرة لتخصمه أما بالوصف إن تعلق الطرف بمحذوف وقع صفة له أي قتال كائن فيه وإما بالعمل أن تعلق به وإنما أوتر التكير احترازاً عن توهم التعيين وإيداناً بأن المراد مطلق القتال الواقع فيه أي قتال كان عن عطاء أنه سئل عن القتال في الشهر الحرام فحلف بالله ما يحل للناس أن يغزوا في الحرم ولا في الشهر الحرام إلا أن يقاتلوا فيه وما نسخت وأكثر الأقاويل أنها منسوخة بقوله تعالى فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم .

وصد عن سبيل الله مبتدأ قد تخصص بالعمل فيما بعده أي ومنع عن الإسلام الموصل للعبد إلى الله تعالى .

وكفر به عطف على صد عامل فيما بعده مثله أي وكفر بالله تعالى وحيث كان الصد عن سبيل الله فرداً من أفراد الكفر به تعالى لم يقدح العطف المذكور في حسن عطف قوله تعالى . والمسجد الحرام على سبيل الله لأنه ليس بأجنبي محض وقيل هو أيضاً معطوف على صد بتقدير المضاف أي وصد المسجد الحرام .

وإخراج أهله وهو النبي والمؤمنون .

منه أي من المسجد الحرام وهو عطف على وكفر به .

أكبر عند الله خبر للإشياء المعدودة أي كبائر السائلين أكبر عند الله مما عنوا بالسؤال وهو ما فعلته السرية خطأ وبناء على الظن وافعل يستوى فيه الواحد والجمع والمذكر والمؤنث . والفتنة أي ما أرتكبه من الإخراج والشرك وصد الناس عن الإسلام ابتداء وبقاء . أكبر من القتل أي أقطع من قتل الحضرمي .

ولا يزالون يقاتلونكم بيان لاستحكام عداوتهم وإصرارهم على الفتنة في الدين .
حتى يردوكم عن دينكم الحق إلى دينهم الباطل وإضافة الدين إليهم لتذكير تأكد ما بينهما
من العلاقة الموجبة لامتناع الافتراق .

إن استطاعوا إشارة إلى تصلبهم في الدين وثبات قدمهم فيه كأنه قيل وأني لهم ذلك .
ومن يرتد منكم عن دينه تحذير من الارتداد أي ومن يفعل ذلك بإضلالهم وإغوائهم .
فيمت وهو كافر بأن لم يرجع إلى الإسلام وفيه ترغيب في الرجوع إلى الإسلام بعد الارتداد .
فأولئك إشارة إلى الموصول باعتبار اتصافه بما في حيز الصلة من الارتداد والموت عليه
وما فيه من معنى البعد للإشعار ببعد منزلتهم في الشر والفساد والجمع للنظر إلى المعنى
أي أولئك المصرون على الارتداد إلى حين الموت .

حبطت أعمالهم الحسنة التي كانوا عملوها في حالة الإسلام حبوطا لاتلافى له قطعا .

في الدنيا والآخرة بحيث لم يبق لها حكم من الأحكام الدنيوية والأخروية .

وأولئك الموصوفون بما ذكر سابقا ولاحقا من القبائح .

أصحاب النار أي ملابسوها وملازموها .

هم فيها خالدون كدأب